

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 17 مايو 2013

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من 13 إلى 17 مايو 2013

ملخص الرئيس

1. انعقدت الدورة الحادية عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 13 إلى 17 مايو 2013. وحضرها 94 دولة عضوا و37 مراقبا.
2. وانتخبت اللجنة من جديد السفير محمد سياد دواليه، الممثل الدائم لجيبوتي رئيسا، وانتخبت السيدة إكاتيرينا إغوتيا، نائبة مدير المركز الوطني للملكية الفكرية (SAKPATENTI)، جورجيا نائبة للرئيس.
3. واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CDIP/11/1 Prov. 2.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها العاشرة (CDIP/10/18 Prov.).
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة التي أدلى بها منسقو المجموعات. وطلب من الوفود الأخرى تقديم بياناتها كتابة.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/11/2. وقدم المدير العام تقريره عن تنفيذ جدول أعمال التنمية في سنة 2012. وأشادت الوفود بالتزام المدير العام بتقديم تقارير سنوية. وقدم عدد من التعليقات على التقرير والثمست توضيحات بشأنه، لا سيما ما يخص الخطط القطرية ومشاركة الويبو في مسار ريو + 20 وفرقة العمل المعنية بالأهداف الإنمائية للألفية. ورد نائب المدير العام السيد جيفري أونياما ومدير مكتب الويبو في نيويورك على الملاحظات ووافقا على إدخال تحسينات على التقارير المقبلة. واتفق على أن تنظم الأمانة جلسات إعلامية لفائدة الدول الأعضاء بشأن مساهمة الويبو في عمل هيئات الأمم المتحدة الأخرى.

7. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في برنامج عمل لتنفيذ بعض التوصيات المعتمدة على النحو التالي:

(أ) أحاطت اللجنة علماً بدراسة جدوى إدراج الاحتياجات/النتائج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية ضمن إطار الويبو لنتائج الشائبة (CDIP/11/3)، التي أعدها الخبير الاستشاري في مجال التقييم، وبالتوضيحات الإضافية التي قدمتها الأمانة في هذا الخصوص. وأقرت بأنه ينبغي للويبو أن تساهم في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، ولكنها أعربت عن آراء مختلفة بشأن الحاجة إلى اتخاذ المزيد من الخطوات لزيادة ترسيخ تلك الأهداف في أهداف المنظمة. واقترحت بعض الوفود وضع مؤشرات محددة لقياس مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، في حين لم تؤيد وفود أخرى ذلك الاقتراح. وطلب من الأمانة أن تعمل، باستخدام الموارد المتاحة داخلياً، على تجميع المعلومات عن الممارسات التي تنتهجها وكالات الأمم المتحدة الأخرى، وبخاصة وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى، لقياس مساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية، وأن تقدم تقريراً موجزاً إلى الدورة القادمة للجنة عن الطريقة التي ساهمت بها الويبو في تلك الأهداف حتى تاريخه، استناداً إلى الدراسات التي أجريت في هذا الموضوع، بما في ذلك الوثيقة CDIP/11/3 على سبيل الذكر لا الحصر. ويمكن أن يتضمن ذلك التقرير الموجز معلومات عن مساهمة الويبو في الغايات الست المدرجة ضمن الأهداف 1 و6 و8 من الأهداف الإنمائية للألفية، باستخدام المنهجية المبينة في الوثيقة CDIP/11/3، وينبغي أن يشمل أيضاً على تقييم سردي للطريقة التي تساهم بها الويبو حالياً في الأهداف الخمسة الأخرى من الأهداف الإنمائية للألفية، دون أن تضطر في الوقت الراهن إلى استخدام المنهجية المبينة في الوثيقة CDIP/11/3.

(ب) وناقشت اللجنة المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/8/INF/1) وعدداً من الوثائق المرتبطة بها وهي:

"1" رد الإدارة على المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/14)؛

"2" وتقرير الفريق العامل المخصص المعني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/15)؛

"3" واقترح مشترك من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية بشأن المساعدة التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/16)؛

"4" ووضع تنفيذ بعض التوصيات المستخلصة من تقرير المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/11/4).

واعترفت اللجنة بالعمل المستمر في مجال التوصيات وبضرورة اتخاذ المزيد من الإجراءات وتمست من الأمانة مواصلة العمل الذي تقوم به واتخاذ مزيد من الإجراءات بشأن الاقتراحات الثلاثة التالية، مع مراعاة التعليقات التي أدلت بها الوفود، وتقديم تقرير إلى الدورة القادمة للجنة:

"1" تجميع المواد القائمة في دليل شامل بشأن تقديم المساعدة التقنية، طبقاً للتوصية ألف(2)(أ) الواردة في الوثيقة CDIP/9/16؛

"2" وضمان تحديث موقع الويب الإلكتروني ليكون مورداً أكثر فعالية يسهل النفاذ إليه ويحتوي على مزيد من البيانات المحدثة للتواصل حول أنشطة التعاون الإنمائي، طبقاً للفقرتين (أ) و(ب) من التوصية واو(1) الواردة في الوثيقة CDIP/9/16؛

"3" وفحص قاعدة البيانات الخاصة بالمساعدة التقنية بغرض تيسير الإمكانيات البحثية، وضمان تحديث تلك القاعدة بانتظام من خلال تغذيتها بمعلومات عن أنشطة المساعدة التقنية، طبقاً للتوصية زاي(1) الواردة في الوثيقة CDIP/9/16.

وأتفق على أن تواصل اللجنة المناقشات في دورتها القادمة حول اقتراحات الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع.

(ج) ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/11/5 بشأن تنظيم المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية. واتفق على أن تُعدّ الأمانة قائمة بالمتحدثين لأغراض المؤتمر وتعمّمها على منسقي المجموعات كي يعتمدوها.

(د) وناقشت اللجنة تقييم الجدوى بشأن إضافة أنشطة جديدة ممكنة للويبو تتعلق بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية (الوثيقة CDIP/11/6). وأبدت بعض الوفود دعمها للاقتراحات المقدمة في الوثيقة وأدلت بعدد من التعليقات والمقترحات. وتمست وفود أخرى من الأمانة إعداد خطة تنفيذية أكثر تفصيلاً تشمل معلومات عن الآثار المترتبة على الموارد المالية والبشرية كي تنظر فيها اللجنة في دورتها القادمة.

(هـ) ونظرت اللجنة في اقتراح مشروع من جمهورية كوريا حول الملكية الفكرية وإبداع التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً (الوثيقة CDIP/11/7). وأعربت الوفود عن تقديرها للاقتراح وشكرت جمهورية كوريا على هذه المبادرة. والتمس من جمهورية كوريا العمل مع الأمانة على تطوير الاقتراح وتحويله إلى وثيقة مشروع من مشروعات اللجنة، مع مراعاة الملاحظات التي أدلى بها الحضور، بما في ذلك مجموعة البلدان الأقل نمواً، وعرضها على اللجنة في دورتها القادمة كي تنظر فيها.

(و) وناقشت اللجنة الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية كما هو مطلوب في إطار آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. وذكّرت اللجنة بالقرار المعني الصادر عن الجمعية العامة وأحاطت علماً بالاقتراح المشترك بشأن مواصفات ومنهجية الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. واتفقت اللجنة على تخصيص ما يكفي من الوقت في دورتها القادمة لمناقشة هذه المسألة بغرض تنفيذ قرار الجمعية العامة القاضي بضرورة إجراء الاستعراض في نهاية الشائبة 2012-2013. وتحققاً لهذا الغرض اتفقت اللجنة على عقد اجتماع غير رسمي قبل دورتها القادمة.

(ز) وناقشت اللجنة الوثائق التالية وأحاطت علماً بمحتوياتها:

"1" الأثر المحتمل لحقوق الملكية الفكرية على السلسلة الحرجية في أوروغواي (الوثيقة CDIP/11/INF/2)؛

"2" والملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية - دراسة قطرية للبرازيل (الوثيقة CDIP/11/INF/3)؛

"3" والملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في شيلي (الوثيقة CDIP/11/INF/4)؛

"4" ودراسة تصورية عن الابتكار والملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي (الوثيقة CDIP/11/INF/5).

وأيدت بعض الوفود الاقتراح الداعي إلى وضع بند دائم في جدول الأعمال لتناول الدراسات الإفرادية المتعلقة بالملكية الفكرية، في حين أبدت وفود أخرى رفضها لهذا الاقتراح. وأتفق على أن تناقش اللجنة في دوراتها القادمة الدراسات التي ستجرى في المستقبل ضمن المشروع الخاص بالملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية (الوثيقة CDIP/5/7).

(ح) وواصلت اللجنة مناقشاتها حول العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف (الوثيقتان CDIP/10/11 Add و CDIP/10/11). والتمست من الأمانة الاضطلاع بعمل في المجالين التاليين من مواطن المرونة:

"1" نطاق استثناء النباتات من قابلية الحماية ببراءة (المادة 27 من اتفاق تريبيس)؛

"2" ومواطن المرونة فيما يتعلق بقابلية حماية الاختراعات في مجال البرامج الحاسوبية ببراءة، أو استثناءها من قابلية الحماية ببراءة (المادة 27 من اتفاق تريبيس)

وينبغي أن تستخدم الأمانة الموارد المتاحة داخليا لإعداد وثيقة وقائية بشأن تنفيذ مواطن المرونة المعنية في القوانين الوطنية وتفاذي الازدواجية مع الأعمال الأخرى الجارية في الويبو والاستناد، في الوقت ذاته، إلى العمل الذي تقوم به حاليا اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وينبغي أن تُعرض تلك الوثيقة على اللجنة في إحدى دوراتها القادمة. وستواصل اللجنة، في دورتها المقبلة، مناقشاتها حول العمل الذي ما زال ينبغي الاضطلاع به في مجال مواطن المرونة.

(ط) وناقشت اللجنة اقتراح إضافة بند جديد إلى جدول أعمالها بشأن الملكية الفكرية والتنمية (الوثيقة CDIP/6/12 Rev). وأبدت آراء مختلفة حول هذا الاقتراح. ودعا الرئيس الدول الأعضاء إلى تقديم المزيد من التفاصيل عن الاقتراح لتيسير المناقشات في المستقبل. وستواصل مناقشة هذا البند من جدول الأعمال في الدورة المقبلة.

8. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل، ناقشت اللجنة عددا من الاقتراحات واتفقت على قائمة بالقضايا/الوثائق للدورة القادمة.

9. وأشارت اللجنة إلى أنّ الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الحادية عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيح مشروع التقرير أيضاً في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابةً إلى الأمانة، ويفضّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها الثانية عشرة.

10. وسيكون هذا الملخص تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة]